110494 ـ التسمي بـ (عون الله)

السؤال

هل اسم عون الله جائز شرعا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في التسمي بـ (عون الله) إذ المراد أنه عون من الله ، فهو من إضافة المصدر إلى فاعله .

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

إنني رجل أدعى : عون الله بن رشيد العتيبي ، وقد رأيت رؤيا تكررت مرتين بأن منبها يناديني : يا عبد المعين ، يا عبد المعين ، ولذا اعتقدت بأن اسمي الحالي من الأسماء المكروهة التي يجوز تغييرها ، فهل اسم عون الله من الأسماء المكروهة التي تغير ؟ وإذا كان كذلك فهل أغيره على الاسم الذي نوديت به (عبد المعين) ؟ ولو حذفت اسم الجلالة ليصبح عون بن رشيد فهل يجوز ؟

فأجابوا : "التسمية بعون الله ليست بمحرمة ، ولا مكروهة شرعا ؛ لأن معنى هذا الاسم عون من الله ، وهذا معنى لا تأباه الشريعة ، بل يتفق مع مقاصدها ، وعلى هذا فلا داعي لتغيير اسمك ولا الحذف منه ، وينبغي ألا تعول على الرؤيا التي رأيت ، فإن الرؤيا أحيانا تكون صادقة ، وأحيانا تكون أضغاث أحلام لا صحة لها ، فلا يبنى عليها حكم شرعي ولا تغيير أسماء " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (11/475) .

ولمعرفة آداب تسمية المولود ، ينظر جواب السؤال رقم (7180) .

والله أعلم .